

وسائل الشيعة

[123] ورواه الصدوق مرسلًا نحوه وزاد: لان الحمل انما حدث بعد التدبير (2). (29234)

3 - وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: سألته عن رجل دبر جارية وهي حبلى ؟ فقال: ان كان علم بحبل الجارية فما في بطنها بمنزلتها، وان كان لم يعلم فما في بطنها رق. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب (1) وكذا الذي قبله. ورواه الصدوق باسناده عن الحسن بن علي الوشاء مثله (2). محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد ابن عيسى عن الوشاء مثله (3). (29235) 4 - وعنه عن محمد بن الحسين عن يزيد شعر عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن جارية أعتقت عن دبر من سيدها، قال: فما ولدت فهم بمنزلتها وهم من ثلثه، وان كانوا أفضل (1) من الثلث استسعوا في النقصان والمكاتب ما ولدت في مكاتبها فهم بمنزلتها ان ماتت فعليهم ما بقى عليها ان شاؤوا فإذا أدوا اعتقوا. (29236) 5 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن السندي بن

(2) الفقيه 3: 71 / 246. (3) الكافي 6: 184 / 4. (1) التهذيب 8: 260 / 946، والاستبصار 4: 31 / 108. (2) الفقيه 3: 71 / 247. (3) التهذيب 8: 261 / 952. (4) التهذيب 8: 261 / 951، والاستبصار 4: 31 / 106. (1) في المصدر: اكثر. (5) قرب الاسناد: 63. (*)